قرار مجلس المفوضية رقم (222) لسنة 2026

بشأن الإيقاف المؤقت لانتخابات النقابات والاتحادات والروابط المهنية

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011 ميلادية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا الانتخابات، وتعديلاته.
- على قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- قرار مكتب رئاسة مجلس النواب رقم (02) لسنة 2024 بشأن تعديل وإضافة بعض الأحكام لقراره رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مجلس المفوضية رقم (10) لسنة 2024 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية للانتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية وتعديلاتها.
- كتاب السيد رئيس مجلس النواب رقم (075 _2026) المؤرخ في 02-11-2026 م.
- ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (التاسع والعشرون) لسنة 2026 المنعقد في 09 نوفمبر

قـــــرّر:

مـــادة (1)

توقف العملية الانتخابية للنقابات والاتحادات والروابط المهنية إلى حين ورود ما يخالف ذلك كما توقف كافة الإجراءات المتعلقة بالعمليات الانتخابية للنقابات التي تحت الإنجاز ما لم يصدر بها قرارات ذات العلاقة بمراحلها المختلفة من مجلس المفوضية.

مـــادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المكلفين التقيد والتنفيذ.

مجلس المفوضية

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات
قرارات مجلس المفوضية
High National Elections Commission

صدر في: طرابلس

بتاريخ: 09 نوفمبر 2026م